

Distr.: General  
2 March 2017  
Arabic  
Original: English



الدورة الحادية والسبعون  
البند ١٣٣ من جدول الأعمال  
استعراض كفاءة الأداء الإداري  
والمالي للأمم المتحدة

## أنشطة الشراء في الأمانة العامة للأمم المتحدة

### تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

#### أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن أنشطة الشراء في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/71/681). واجتمعت اللجنة الاستشارية خلال نظرها في التقرير بممثلين للأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها برودو خطية وردت في ١ آذار/مارس ٢٠١٧.

٢ - وقد قدّم تقرير الأمين العام استجابة لقرار الجمعية العامة ٦٩/٢٧٣، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن أمور من بينها ما يلي: (أ) نظام المشتريات العالمي؛ (ب) ومعلومات مستكملة عن المهام المسندة إلى المكتب الإقليمي للمشتريات في عنتيبي بأوغندا؛ (ج) وتأثير نظام أوموجا في عملية الشراء؛ (د) ومزايا ومساوئ مختلف منهجيات طلب العطاءات والعروض في شراء خدمات الطيران؛ (هـ) وتقييم للمشروع التجريبي لإجراء المناقصات الإلكترونية؛ (و) ومعلومات مستكملة عن تطوير مجلس استعراض منح العقود ولجنة استعراض الموردين؛ (ز) ومعلومات مستكملة عن الجهود المكثفة لتشجيع الشراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.



## ثانياً - التعليقات والملاحظات

### ألف - اتجاهات أنشطة الشراء

٣ - عند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية ببيانات عن اتجاهات أنشطة الشراء موزعة بحسب الفئات الرئيسية للسلع والخدمات للأعوام ٢٠١٢ و ٢٠١٣ و ٢٠١٤ و ٢٠١٥ (انظر المرفق الأول لهذا التقرير). وتشير البيانات إلى أن إجمالي حجم المشتريات ازداد من ٣٠٨٦,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢ إلى ٣٣٥١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥.

### باء - نظام المشتريات العالمي

#### الشراء على الصعيد الإقليمي في سياق تقديم الخدمات

٤ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قررت في قرارها ٢٧٣/٦٩ إنشاء المكتب الإقليمي للمشتريات بوصفه مكتباً عادياً في شعبة المشتريات التابعة للأمانة العامة، وتطلعت إلى تلقي معلومات مستكملة عن المهام المسندة إلى المكتب في سياق نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

٥ - وأوضح الأمين العام في تقريره أنه على إثر تطبيق نظام أوموجا، إلى جانب مبادرات أخرى من قبيل استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي واستراتيجية إدارة سلسلة الإمدادات، تتبوأ الأمانة العامة موقعاً يمكنها من إعادة النظر في عمليات الشراء التي تقوم بها، بما في ذلك إطار تدبير شؤون مكاتب المشتريات حول العالم وهيكلها التنظيمية وتوزيعها (A/71/681، الفقرة ٤).

٦ - وجاء في ذلك التقرير أن الدراسات الأخيرة التي أجرتها شعبة المشتريات تُظهر وجود اختلال في توزيع نفقات المشتريات وموظفي المشتريات. فعلى سبيل المثال، تُصرف نسبة ٧٧ في المائة من نفقات المشتريات في إطار العقود الإطارية العالمية والإقليمية وكذلك العقود العادية التي أبرمتها شعبة المشتريات، بما في ذلك المكتب الإقليمي للمشتريات؛ ونسبة ١٥ في المائة عن طريق المشتريات المحلية ذات القيمة المنخفضة في البعثات الميدانية؛ ونسبة ٨ في المائة المتبقية بواسطة المكاتب الموجودة خارج المقر والمحاكم واللجان الإقليمية. وفي المقابل، توجد نسبة ٥٧ في المائة من موظفي المشتريات في البعثات الميدانية أو هم ملحقون بها، وتوجد نسبة ٢٤ في المائة في شعبة المشتريات ونسبة ١٩ في المائة في المكاتب الموجودة خارج المقر والمحاكم واللجان الإقليمية. وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بمزيد من التفاصيل التي تبين متوسط حجم المشتريات لكل موظف من موظفي المشتريات في مختلف بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الميدانية الخاصة وفي مكاتب أخرى (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير). وتُظهر البيانات المقدّمة أن متوسط حجم المشتريات لكل موظف من موظفي المشتريات يتراوح من نحو ٢٢,٦ مليون دولار إلى ١٨٢ ٠٠٠

دولار في مختلف بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الميدانية، ومن ٦, ٣ ملايين دولار إلى ٥٥٨ ٠٠٠ دولار في المكاتب الموجودة خارج المقر والمحاكم واللجان الإقليمية<sup>(١)</sup>.

٧ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن البيانات المتعلقة بمتوسط حجم المشتريات لكل موظف من موظفي المشتريات في شعبة المشتريات بالمقر والمكتب الإقليمي للمشتريات لم تكن مدرجة في الرسمين البيانيين الواردين في المرفق الثاني، إذ تكتسي طبيعة أعمال الشراء في المقر ومكاتب المشتريات الإقليمية أهمية استراتيجية أكبر، حيث تتعلق بإبرام عقود إطارية عالمية وإقليمية طويلة الأجل. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الأمانة العامة تتوقع أن المزيد من أعمال المعاملات سُنقل في المستقبل من المستوى المحلي إلى المستوى الإقليمي، أي إلى المكتب الإقليمي للمشتريات، لدعم تجميع الموارد خارج البعثات الميدانية حيث تكون تكاليف الموظفين والمخاطر الأمنية أعلى عادة. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه، استناداً إلى بيانات نظام أوموجا ذاتها التي استُخدمت لإعداد الرسمين البيانيين المذكورين أعلاه، بلغ متوسط حجم المشتريات لكل موظف من موظفي المشتريات ٩, ١٨ مليون دولار للمقر و ٦٧٣ ٢٨٥ دولاراً للمكتب الإقليمي للمشتريات<sup>(٢)</sup> (انظر الفقرة ٦ أعلاه والمرفق الثاني).

٨ - ترى اللجنة الاستشارية أن ثمة حاجة لتقديم إيضاحات أكثر تفصيلاً عن اختلال توازن الموارد المشار إليه في تقرير الأمين العام (A/71/681، الفقرة ٦). وبالإضافة إلى ذلك، ثمة أيضاً حاجة لمزيد من التوضيحات بشأن تحليل البيانات الأساسية والمنهجية المطبقة لتقدير حجم الأعمال المتعلقة بالمشتريات العالمية والمحلية وبإنجاز معاملات الشراء. واللجنة موقنة بأن الأمين العام سيقدم هذه الإيضاحات في تقريره المقبل.

٩ - وجاء في تقرير الأمين العام أن الاختلال في توزيع الموارد المذكور أعلاه يفضي إلى انعدام الكفاءة وإلى ضرورة النظر في إجراء تغييرات هيكلية. ويوضح أن ما يلي احتياجات الشراء على نحو أفضل هو وجود كيان تنظيمي معني بالمشتريات تكون ملحقة به مراكز غير مقيّدة بالمواقع بشكل صارم لتأدية مهام الشراء للبعثات المعنية، إلى جانب إعادة مواءمة الموارد بحيث تتناسب مع أعباء العمل. ويقترح الأمين العام في تقريره اتباع نهج تدريجي نحو تحقيق هذا الهدف، ويشير إلى أن مقترحاً لدمج المكاتب المحلية سيعد في إطار نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي.

(١) استناداً إلى بيانات أوموجا اعتباراً من ١ شباط/فبراير ٢٠١٧: بيانات الموظفين على أساس دوري "الجهة المشتريّة" و "الجهة الموافقة" المستخدمين في نظام أوموجا ضمن عملية تحديد مصادر الإمداد والمشتريات؛ بيانات حجم المشتريات على أساس قيمة أوامر الشراء الصادرة في عام ٢٠١٦ (أرقام أولية قابلة للتغيير).

(٢) أرقام مكتب المشتريات الإقليمي بناء على أوامر الشراء الصادرة عن المكتب في مقابل العقود الإطارية الإقليمية اعتباراً من الربع الثالث من عام ٢٠١٦.

١٠ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التغييرات الهيكلية في عمليات الشراء ستيسرّ بفضل تطبيق نظام أوموجا، الذي أزال بالفعل الحواجز التشغيلية المرتبطة بالمواقع وأتى بإمكانية إجراء عمليات متسقة ومكّن من الإبلاغ عن أنشطة الشراء وتديرها في حينها. وكان مكتب خدمات الدعم المركزية بصدد استعراض التعديلات المراد إدخالها على إطار التدبير والتغييرات المراد إدخالها على الهيكل التنظيمي وتوزيع مكاتب المشتريات في جميع أنحاء العالم، وذلك بالتنسيق الوثيق مع العملاء وأصحاب المصلحة. وسيستند مقترح تقديم الخدمات للشراء في المستقبل، ومن ضمنه أي تغييرات يُقترح إدخالها على الهيكل التنظيمي، على عملية جمع البيانات في سياق مشروع نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي. ومن المتوخى أن يؤدي توحيد عمليات الشراء في مراكز ومراكز امتياز إلى زيادة كفاءة عمليات الشراء التي تقوم بها الأمانة العامة والسماح بتحقيق فوائد من ذلك.

١١ - واللجنة الاستشارية تتقرب إطلاعها على نتائج الاستعراض المذكور أعلاه. وترى اللجنة أن أي اقتراح يتقدم به الأمين العام ينبغي أن يسعى إلى تحقيق أقصى قدر من المكاسب في الكفاءة والفعالية التشغيلية مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل من المكاتب والكيانات وضرورة تلبية احتياجاتها من المشتريات. وتتوقع اللجنة أن تكون أي مقترحات تُطرح لتقديم الخدمات في مجال المشتريات منسّقة ومتكاملة تماماً مع مبادرات أخرى يجري تنفيذها، مثل نظام إدارة سلسلة الإمداد<sup>(٣)</sup>.

### المشروع التجريبي في نيروبي

١٢ - يتضمن تقرير الأمين العام معلومات عن مشروع تجريبي في نيروبي لتقديم الدعم في مجال المشتريات إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأمانة العامة (A/71/681)، الفقرات من ٨ إلى ١٢). وجاء في التقرير أن المشروع يُستخدم لتجريب نهج إقليمي لتقديم الدعم في مجال المشتريات يستفيد من نظام أوموجا ويستغل القدرات المتوفرة لدى مكاتب المشتريات التابع للأمانة العامة في المواقع التي تستلزم سلعاً وخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المنظمات المذكورة أعلاه تستفيد من عقود شعبة المشتريات المبرمة مع عملاء في منظومة الأمم المتحدة وكذلك من العقود المحلية المستمدة من بعثات حفظ السلام والمكاتب الموجودة خارج المقر، وهو ما يقلص الفترة التي تستغرقها عمليات الشراء في كثير من الحالات. ولضمان إمكان تادية أنشطة شراء الأصناف البسيطة على المستوى المحلي باستمرار دون الحاجة إلى الرجوع فيها إلى المقر، مُنح أيضاً قدرٌ محدود من تفويض السلطة لبعض مكاتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة وممثل الأمم المتحدة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وذلك رهناً بإتمام الموظفين المعنيين التدريب الإلزامي في هذا المجال. وقد وقّعت اتفاقات مستوى الخدمات مع مكتب الأمم المتحدة

(٣) انظر A/71/681، الفقرتان ١ و ٤، وكذلك A/71/390، الفقرات من ٦٦ إلى ٧٧.

في نيروبي وبرنامج البيئة وموئل الأمم المتحدة، التي يدير بموجبها مشرفو الشراء في نيروبي ونيويورك طلبات الشراء الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة. وفي سياق هذا المشروع التحريبي، فإن رئيس المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مسؤول أمام شعبة المشتريات في المقر عن المسائل المتعلقة بالمشتريات.

١٣ - وورد في تقرير الأمين العام أن المشروع التحريبي نوقش في اجتماع عقده مجلس خدمات نيروبي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، حيث أكدت مختلف الوكالات المشاركة أن النموذج الجديد يؤدي دوره، بصفة عامة، ويمكن تكراره في أماكن أخرى. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن نموذجاً مماثلاً له، وضع لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأدى إلى تحسين رضا العملاء وتحسين تقديم خدمات المشتريات، كان يُنظر في تكراره في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل معلومات مستكملة عن النتائج التي تحققت من تنفيذ المشروع التحريبي في نيروبي، وكذلك عن جدوى تكرار نموذج نيروبي في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا.

#### المواءمة بين سلطات الشراء ومعايير المساءلة

١٤ - ترد معلومات عن تفويض سلطة الشراء في الفقرات من ١٣ إلى ١٤ من تقرير الأمين العام. وورد أنه في ضوء ما تولد عن تطبيق نظام أوموجا من زيادة في الشفافية وتقليل للمخاطر، تم رفع مستوى الحدود الدنيا للسلطة المفوضّة اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠١٥. وفي جميع الحالات التي تتجاوز قيمتها مليون دولار، يكون القرار في يد الأمين العام المساعد لمكتب خدمات الدعم المركزية على ضوء استعراض تجريه لجنة المقر للعقود، عدا في مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا حيث لا يزال الحد الأدنى عند مستوى ٥ ملايين دولار إلى حين إجراء المواءمة مع النموذج الجديد المعتمد في نيروبي. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في حال نُفذت الترتيبات المعتمدة في نيروبي في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، سيُعطى استثناء في ما يتعلق بالإبقاء على حد ٥ ملايين دولار الحالي من أجل الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث ضماناً للفعالية في تنفيذ المشاريع.

١٥ - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس مراجعي الحسابات يناقش موضوع سلطة الشراء المفوضّة في تقريره عن عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ (A/71/5 (Vol. II)، الفصل الثاني، الفقرات من ١٨١ إلى ١٩١). ويشير المجلس إلى أنه في ما يخص بعثات حفظ السلام، يفوض الأمين العام المساعد لمكتب خدمات الدعم المركزية سلطة الشراء لوكيل الأمين العام للدعم الميداني، الذي يفوضها بدوره لمديري/رؤساء دعم البعثة، الذين يفوضون بدورهم سلطة الشراء بعد ذلك لموظفيهم المكلفين بالمشتريات. ويشير المجلس إلى التأخيرات الحاصلة في تقديم إدارة الدعم الميداني نسخاً من التفويض الفرعي لسلطة

الشراء والتقارير الفصلية عن جميع صفقات شراء الاحتياجات الأساسية الموافق عليها والتي تتجاوز قيمتها ٥٠٠.٠٠٠ دولار، وعن طلبات التوريد وعن الحالات ذات الأثر الرجعي. ويشير المجلس أيضاً إلى أن إدارة الدعم الميداني لم تكن لديها صورة كاملة عن أقسام المشتريات في البعثات وموظفيها ووضعهم من حيث التدريب. ويؤكد المجلس أن كل تفويض لسلطة الشراء هو تفويض شخصي وأن الشخص الذي فُوض له السلطة مسؤول ومسئول عن ضمان أن تتم المشتريات التي تجرى تحت سلطته وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4) ودليل المشتريات وسائر تعليمات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع. واللجنة الاستشارية موقنة بأن الأمين العام سيتابع هذه المسألة وسيتخذ الخطوات اللازمة لضمان تطبيق إجراءات الإبلاغ الشراء في الوقت المناسب تطبيقاً تاماً وتحسين المساءلة والمسؤولية عن أنشطة الشراء في بعثات حفظ السلام وغيرها من المكاتب والكيانات.

#### خلية الشحن المشترك مع برنامج الأغذية العالمي

١٦ - يقدم الأمين العام في الفقرات من ١٧ إلى ١٩ من تقريره معلومات عن اتفاق إطارى أبرم في عام ٢٠١٣ بين برنامج الأغذية العالمي والأمانة العامة في مسعى لتحديد وتنفيذ المبادرات التي تؤدي إلى اتباع نهج أكثر فعالية وكفاءة واتساقاً إزاء عمليات سلاسل الإمداد. ويشير التقرير إلى أنه في عام ٢٠١٥، تبيّن للكيانين وجود فرصة لإقامة خلية للشحن المشترك بينهما. ويشير التقرير إلى أن المشروع سيتيح الفرصة لخفض التكاليف عن طريق دمج أحجام شحنات السلع المشتراة لبعثات الأمم المتحدة الميدانية مع أحجام الشحنات الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي، مما سيؤدي إلى تحسين الاستفادة من رسوم الشحن واستئجار السفن. ولطالما دعت اللجنة الاستشارية إلى زيادة التعاون والتنسيق بين كيانات منظومة الأمم المتحدة، ولذلك فهي ترحب بهذه المبادرة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره القادم معلومات عما تحقق من مكاسب في الكفاءة ووفورات في خدمات الشحن. وفي هذا الصدد، تشجع اللجنة الأمين العام ورئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تكثيف التنسيق والتعاون بين منظمات الأمم المتحدة في المسائل المتعلقة بالمشتريات في إطار شبكة المشتريات التابعة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة (انظر أيضاً الفقرة ٤٢ أدناه).

#### مجلس استعراض منح العقود

١٧ - يقدم الأمين العام في الفقرات من ٢٢ إلى ٢٦ من تقريره معلومات مستكملة عن مجلس استعراض منح العقود، وهو نظام مستقل للطعن في قرارات المشتريات أنشئ للنظر فيما إذا كانت عروض البائعين قد عوملت معاملة سليمة وقُيِّمت بإنصاف. ويشير التقرير إلى أن توسيع نطاق تغطية مجلس استعراض منح العقود ليشمل المكاتب الموجودة خارج المقر

(جنيف وفيينا ونيروبي) قد بوشر للنظر في طلبات تقديم العروض الصادرة منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، ولكن لم تكن أي طعون قد وردت بشأن طلبات تقديم العروض الصادرة عن هذه المكاتب. وفي ما يتعلق بالمقر، يشير التقرير إلى أنه من ضمن طعون الشراء البالغ عددها ١٩ والتي وردت خلال الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٦، لم تُقبل ١١ منها لعدم استيفائها المعايير المحددة للاستعراض، فيما سحب بائعان طعنين واستعرض خبراء المجلس ستة طعون وأوصوا برفض الطعون في خمس من القضايا الست. ولم يوافق وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية على التوصية برفض أحد جوانب الطعن المقدم في القضية المتبقية.

١٨ - وعند الاستفسار عن المعايير المحددة للاستعراض، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الطعن يُرفض في الحالات التالية: (أ) إذا نجم عن طلبات تقديم عروض خارج التغطية الجغرافية لمجلس استعراض منح العقود (المقر والمكتب الإقليمي للمشتريات في عنتبي ومكاتب المشتريات في جنيف ونيروبي وفيينا)؛ (ب) أو إذا كان لا يتعلق بعرض البائع نفسه، ولكنه يشكك في مصداقية العروض الأخرى أو نوعيتها؛ (ج) أو إذا شكك في سياسات المنظمة وممارساتها أو تعريفها لمبادئ الشراء (إذا كان لا يتفق، على سبيل المثال، مع ما يشكل "مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر")؛ (د) أو إذا شكك في القرارات المتخذة على أساس توصيات هيئات أخرى (مثل لجنة استعراض الموردن). وقد علمت اللجنة أيضاً بأنه في العديد من الحالات، سحب البائعون طعونهم عندما زودوا بمعلومات أو إيضاحات إضافية في جلسات الاستفسار لأغراض المتابعة. واللجنة الاستشارية موقنة بأن الأمين العام سيواصل، في تقريره المقبل، تقديم معلومات مستكملة عن توسيع نطاق تغطية مجلس استعراض منح العقود وكذلك معلومات عن الطعون التي يتلقاها وكيفية معالجتها.

#### الارتقاء بالمستوى المهني للفريق المعني بممارسات الشراء

١٩ - ترد تفاصيل عن الأنشطة والمبادرات المتعلقة بالتدريب على وظيفة الشراء وإضفاء الطابع المهني عليها في الفقرات ٢٧ إلى ٣٠ من تقرير الأمين العام. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن شعبة المشتريات ومكتب إدارة الموارد البشرية يقومان، بالتشاور مع إدارات ومكاتب الأمانة العامة الأخرى ذات الصلة، باستعراض الخيارات المتاحة من أجل إدراج وظيفة الشراء في تصميم برنامج الفنين الشباب في الشبكات الوظيفية الأوثق صلة، وبخاصة شبكة التنظيم والإدارة وشبكة اللوجستيات والنقل وسلسلة الإمدادات. وإضافة إلى ذلك، تستعرض شعبة المشتريات وظائفها من الرتبين ف-١ و ف-٢ الممولة من الميزانية العادية وحساب دعم عمليات حفظ السلام، التي يمكن أن يملأها المرشحون الناجحون من برنامج الفنين الشباب في السنوات المقبلة. وترحب اللجنة الاستشارية بهذه المبادرة وتشجع الأمين العام على أن يعجل بجهوده في هذا الصدد.

## جيم - نُظْم المعلومات وتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال

### تطبيق نظام أوموجا وتأثيره في المشتريات

٢٠ - فيما يتعلق بتأثير نظام أوموجا في المشتريات، يبرز التقرير التقدم المحرز في عدد من المجالات، كما يتضح مما يلي: (أ) تم التخلص من النظم القديمة؛ (ب) نُفذت على صعيد الأمانة العامة كلها عملية واحدة من بدايتها إلى نهايتها (من الشراء حتى الدفع) تشمل كامل نطاق المعاملات ابتداءً من إصدار أمر الشراء وانتهاءً بالدفع؛ (ج) انتقلت شعبة المشتريات إلى استخدام قاعدة بيانات واحدة للبائعين على نطاق الأمانة العامة بأكملها؛ (د) يجري تطوير قدرات إبلاغ وتحليل جديدة في مجالات استخدام العقود، وحالات الأصناف المشتراة غير المستلمة، وسلال التسوق المفتوحة، وأنشطة دعوة البائعين لتقديم العطاءات والعروض؛ (هـ) خلال السنة المقبلة، ستركز شعبة المشتريات على تحسين عمليات مختلف وحدات المشتريات وزيادة أوجه الكفاءة، وجعل الإبلاغ أكثر شفافية، وتحقيق فوائد نظام أوموجا. ويشير التقرير إلى أن جميع العقود التي تتجاوز قيمتها ٤٠ ٠٠٠ دولار الممنوحة في المقرر وفي بعثات حفظ السلام يجري نشرها على الموقع الشبكي لشعبة المشتريات. وترحب اللجنة الاستشارية بهذه التطورات. وتشجع الأمين العام على مواصلة استخدام البيانات الواردة في نظام أوموجا بشكل أفضل، وإتاحة المعلومات ذات الصلة عن المشتريات بغية زيادة الوضوح والشفافية في أنشطة الشراء وتحسين ممارسات الشراء وعملياته.

### طلب تقديم العطاءات إلكترونياً

٢١ - تقدّم في الفقرات ٣٧ إلى ٤٤ من تقرير الأمين العام معلومات مستكملة عن المشروع التجريبي المتعلق بطلب تقديم العطاءات إلكترونياً الذي تم البدء فيه في عام ٢٠١٤، بما في ذلك معلومات عن الأهداف التي تنشدها شعبة المشتريات وعناصر عملية طلب تقديم العطاءات التي تجهز إلكترونياً، وكذلك بيانات عن العروض المقدمة استجابة لـ ١١٠ عمليات طلب تقديم عطاءات إلكترونياً، ونتائج دراسة استقصائية همت البائعين المسجلين. ويشير الأمين العام إلى أن مرحلة التنفيذ الأولية للمشروع قدمت دروساً قيمة، وخاصة منها أن التواصل مع البائعين بالغ الأهمية قبل توسيع نطاق المشروع التجريبي لطلب تقديم العطاءات إلكترونياً ليشمل أفرقة مشتريات إضافية. ويذكر التقرير أنه يتوخى إجراء اختبار مكثف لهذا النظام وإعداد تقييمات لأية آثار مترتبة عليه قبل تعميم تطبيقه على أفرقة أخرى في شعبة المشتريات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية استخدام تكنولوجيا المعلومات لتحقيق الكفاءة في تجهيز طلبات تقديم العطاءات والعروض. وهي تتطلع إلى الحصول، في التقرير المقبل، على المزيد من المعلومات المستكملة عن مشروع طلب تقديم العطاءات إلكترونياً والنتائج المحققة. وإذ تضع اللجنة في اعتبارها التحديات التكنولوجية التي أشارت إليها الجمعية العامة في الفقرة



١١ من قرارها ٢٧٣/٦٩، فهي تنق في أن الأمين العام سيقدم أيضا تقريرا عن الجهود التي تبذل للوصول إلى البائعين الذين قد لا يكونون قادرين على استخدام النظام.

### المعايير المتبعة في مشتريات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٢ - فيما يتعلق بالمعايير المتبعة في مشتريات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (انظر A/71/681، الفقرة ٥٠)، يشير تقرير الأمين العام إلى أن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يواصل، بدعم من مكتب خدمات الدعم المركزية، بذل الجهود لتهيئة إطار للامثال والحوكمة من أجل استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويشير التقرير أيضا إلى أن وظيفة رئيس القسم المخصص لدعم تلبية الاحتياجات من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في شعبة المشتريات أعيد تصنيفها مؤخرا من وظيفة موظف مشتريات (ف-٤) إلى وظيفة رئيس قسم (ف-٥) (انظر قرار الجمعية العامة ٢٨٧/٧٠، المرفق الأول، الجزء باء).

٢٣ - وبناء على طلب للمزيد من التفاصيل بشأن ما ورد في تقرير الأمين العام بأن الفوائد تتحقق بالفعل (A/71/681، الفقرة ٥٠)، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العقود الإطارية العالمية للأمم المتحدة التي وضعتها شعبة المشتريات متاحة الآن لجميع مكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة من خلال نظام أوموجا، وأنه مع ما ينتج عن ذلك من زيادة الوضوح فيما يتعلق بالاحتياجات العالمية للأمم المتحدة ونفقاتها المتعلقة بالعقود، تستطيع شعبة المشتريات الاستفادة من ارتفاع الأحجام للتفاوض مع البائعين بشأن تخفيضات أكبر. فعلى سبيل المثال، في عقد إطاري عالمي وضعته الشعبة يتعلق ببرامجيات الخوادم، أدى جمع المتطلبات من المشتريات التي تغطي احتياجات مقر الأمم المتحدة، والمكاتب الموجودة خارج المقر، واللجان الإقليمية، والمحاكم إلى زيادة حجم التخفيضات من ٣١ إلى ٥١ في المائة بالنسبة لتراخيص البرامجيات ومن ١٥ إلى ٢٠ في المائة بالنسبة لدعم الصيانة. وعلاوة على ذلك، يمكن توقع تحقيق تخفيضات في التكلفة نتيجة تجميع الشحنات.

٢٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن الإجراءات التي وضعها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تقتضي أن تقوم لجنة استعراض المشاريع باستعراض جميع المشاريع والمبادرات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تتجاوز قيمتها ٢٠٠ ٠٠٠ دولار خلال فترة أربع سنوات قبل القيام بإجراءات الشراء (انظر الفقرة ٤٠ أدناه)، وبذلك تضمن الامتثال لإطار الحوكمة ومعايير التكنولوجيا الموضوعية في إطار استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتيسر إجراءات الموافقة هذه التنسيق والتوجيه في مجال السياسات بشأن جميع مسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتضمن تحقيق الكفاءة، وتؤدي إلى تجنب الازدواجية في عمليات الشراء. وإضافة إلى ذلك، يؤدي تطبيق معايير للمعدات والبرامجيات إلى تقليص عدد المنتجات المختلفة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تستخدم ويسمح بتحقيق المستوى الأمثل لتكاليف هذه التكنولوجيا. واللجنة الاستشارية

واثقة من أن الإجراءات المذكورة أعلاه تنفذ بصرامة على نطاق الأمانة العامة، بما في ذلك في عمليات حفظ السلام. وستعود اللجنة إلى مسألة الامتثال لسياسات ومعايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة في شراء سلع وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق نظرها في تقرير الأمين العام المقبل عن تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

## دال - النزود من الأسواق العالمية

المشتريات من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والحلقات الدراسية في مجال تصريف الأعمال

٢٥ - يشير تقرير الأمين العام إلى أن ضمان إمكانية حصول البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على الفرص التجارية لا يزال يعد إحدى الأولويات القصوى للمنظمة (A/71/681، الفقرات ٥٤-٥٦)، وأنه حدثت زيادة مطردة في عدد البائعين من البلدان غير الصناعية المشاركين في عمليات طلبات تقديم العطاءات والعروض الصادرة عن شعبة المشتريات. ويبين الشكل الثاني لذلك التقرير أن عدد البائعين المشاركين من البلدان غير الصناعية ارتفع من ٥٥٠ بائعا في عام ٢٠١١ إلى ٩٥٢ بائعا في عام ٢٠١٣ وإلى ١٤٩٥ بائعا في عام ٢٠١٥. ويرى الأمين العام أن الزيادة منذ عام ٢٠١٣ نتجت بشكل رئيسي عن بدء العمل بتسجيلات المستوى الأساسي وإنشاء مكتب المشتريات الإقليمي، الذي قدم الدعم في المواقع للبائعين الإقليميين في مجال تسجيل البائعين، وكذلك إدراج جلسات التسجيل الحي ضمن الحلقات الدراسية في مجال تصريف الأعمال (A/71/681، الفقرة ٥٥). ويشير تقرير الأمين العام أيضا إلى أن زيادة مشاركة البائعين من البلدان غير الصناعية أدت إلى زيادة في العقود التجارية الممنوحة للموردين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، كما هو مبين في الشكل الثالث من التقرير. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول التالي الذي يبين الاتجاهات في حجم المشتريات في الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٥، ويقدم كذلك بيانات أولية تتعلق بعام ٢٠١٦.

## الاتجاهات في حجم المشتريات، للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٦

السنة	البلدان النامية		البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية				البلدان الصناعية				
	القيمة (ملايين دولارات)	النسبة المئوية من القيمة الإجمالية	القيمة (ملايين دولارات)	النسبة المئوية من القيمة الإجمالية	القيمة (ملايين دولارات)	النسبة المئوية من القيمة الإجمالية	القيمة (ملايين دولارات)	النسبة المئوية من القيمة الإجمالية			
٢٠٠٩	٩٣٦	٩٦	٢٥,١٨	٥٣٩	١٢	١٤,٥٠	٢٢٤٢	٣٠	٦٠,٣٢	٣٧١٧	١٣٨

السنة	البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية										
	البلدان الصناعية					البلدان النامية					
	مجموع	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية	القيمة	مجموع	النسبة المئوية	القيمة	النسبة المئوية	القيمة	
عدد	من القيمة الإجمالية	دولارات	من القيمة الإجمالية	دولارات	عدد	من القيمة الإجمالية	دولارات	من القيمة الإجمالية	دولارات	عدد	من القيمة الإجمالية
البلدان	الإجمالية	البلدان	المتحدة	البلدان	المتحدة	البلدان	المتحدة	البلدان	المتحدة	البلدان	المتحدة
٢٠١٠	١٠٢٦	٩٠	٣٠,٤٤	٥٩٦	١٧,٦٨	١٥	١٧٤٩	٣٤	٥١,٨٨	٣٣٧١	١٣٩
٢٠١١	١٣٠٣	١٠٤	٣٧,٥٧	٥٦١	١٦,١٨	١٢	١٦٠٤	٣٤	٤٦,٢٥	٣٤٦٩	١٥٠
٢٠١٢	١٢٩١	٩٩	٤١,٨٣	٤٣٥	١٤,١٠	١٢	١٣٦٠	٣٤	٤٤,٠٧	٣٠٨٧	١٤٥
٢٠١٣	١٤٠٥	١٠٧	٤٣,٤٤	٣٧٠	١١,٤٤	١١	١٤٦٠	٣٥	٤٥,١٢	٣٢٣٥	١٥٣
٢٠١٤	١٤٥٨	٨٢	٤٣,٣٢	٤٠٧	١٢,٠٩	٩	١٥٠١	٣٤	٤٤,٦٠	٣٣٦٦	١٢٥
٢٠١٥	١٧٣٣	٩٤	٥١,٧٠	٢٩٠	٨,٦٥	١١	١٣٢٩	٣١	٣٩,٦٥	٣٣٥٢	١٣٦
٢٠١٦	١٥٩٢	١١٢	٤٥,٧٨	٣٠٩	٨,٨٨	١٨	١٥٧٧	٣٣	٤٥,٣٤	٣٤٧٨	١٦٣

ملاحظة: الأرقام المتعلقة بعام ٢٠١٦ أولية.

٢٦ - وفيما يتعلق بانخفاض عدد الحلقات الدراسية التي تقدمها الأمانة العامة في مجال تصريف الأعمال من ٥٧ حلقة في عام ٢٠١٤ إلى ٥٤ حلقة في عام ٢٠١٥، كما هو مبين في تقرير الأمين العام (انظر A/71/681، الفقرة ٥٢)، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، أن عدد الحلقات الدراسية يتوقف إلى حد كبير على الكيانات المنظمة، التي هي عموماً الدول الأعضاء، وأنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، توجب إعطاء الأولوية في أنشطة موظفي المشتريات لدعم بدء تنفيذ نظام أوموجا.

٢٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية الجهود المبذولة لتعزيز فرص الأعمال التجارية المتاحة للبائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وكذلك الزيادة في عدد البائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية الذين يشاركون في طلبات تقديم العطاءات والعروض الصادرة عن شعبة المشتريات. وتوصي اللجنة الجمعية العامة بأن تطلب من الأمين العام أن يواصل استكشاف طرق ابتكارية إضافية لتشجيع الشراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية الذي يُضطلع به في المقر وفي المكاتب الميدانية، وأن يبلغ عن التدابير العملية المتخذة في هذا الصدد.

منهجيات طلب تقديم العطاءات والعروض المتبعة في شراء خدمات الطيران الطويلة الأجل

٢٨ - رحبت الجمعية العامة، في الفقرة ٩ من قرارها ٢٧٣/٦٩، باختتام المشروع التجريبي المتعلق بعملية طلب تقديم العروض، وتطلعت إلى أن تجدد في التقرير المقبل للأمين العام معلومات عن مزايا ومساوئ ممارسة استخدام منهجيتي الدعوة إلى تقديم العطاءات وطلب

تقديم العروض في شراء خدمات الطيران. وتقدم الفقرات ٦٣ إلى ٦٥ من تقرير الأمين العام بعض المعلومات عن مزايا ومساوئ منهجيات مختلفة لطلب تقديم العطاءات والعروض في مجال شراء خدمات الطيران. وأبلغت اللجنة الاستشارية، ردا على طلبها المزيد من التفاصيل، بأنه نظرا لمحدودية البيانات المتاحة، يمكن للأمانة العامة أن تقدم نتائج أولية فقط بشأن مزايا ومساوئ منهجية طلب تقديم العروض مقارنة بالطريقة القديمة التي هي الدعوة إلى تقديم العطاءات. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه، حتى الآن، تم إكمال عملية واحدة لطلب تقديم العروض، أسفرت عن منح عقدين منفصلين متعلقين باستئجار طائرات لدعم بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد أطلقت شعبة المشتريات عمليتين إضافيتين لطلب تقديم عروض يجري القيام بهما، فيما تقوم إدارة الدعم الميداني حاليا بإعداد ثمانية طلبات إضافية. وأبلغت اللجنة كذلك بأن حالات التأخير التي حدثت في البداية في الانتقال إلى المنهجية الجديدة تعزى إلى الصعوبات التي تواجهها إدارة الدعم الميداني في وضع مواصفات شاملة من الناحية اللوجستية ومعايير للتقييم التقني.

٢٩ - وزودت اللجنة الاستشارية بمزيد من التفاصيل عن إجراء عملية طلب تقديم العروض التي أكملت في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتكاليفها، ونوعية الخدمات المقدمة والجوانب التجارية للعملية (انظر المرفق الثالث أدناه). وباختصار، أشارت الأمانة العامة إلى أنه إن كانت منهجية طلب تقديم العروض تستغرق، فيما يبدو، وقتا أطول مقارنة بالمنهجية القديمة التي هي الدعوة إلى تقديم عطاءات، فإنها تتيح إمكانية أكبر لتحسين كل من نوعية الخدمات والسلامة، وزيادة التنافس الدولي والوفورات العامة التي تحققها الأمانة العامة. وعلاوة على ذلك، تتوقع الأمانة العامة أن تقوم بمقارنة أكثر جدوى بين المنهجيتين خلال عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ بالنظر إلى أن المنظمة ستصبح أكثر توددا على المنهجية المنقحة وستجمع ما يكفي من البيانات التعاقدية من أجل التحليل ووضع أسس المقارنة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المقدمة بشأن مزايا ومساوئ منهجية طلب تقديم العروض لشراء خدمات الطيران طويلة الأجل ذات طابع أولي. واللجنة واثقة من أن الأمين العام سيقدم المزيد من التفاصيل إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

### دعم ما بعد البيع في عقود المركبات

٣٠ - يشير الأمين العام إلى أنه أدمج التعاقد على شراء المركبات مع التعاقد على الدعم لما بعد البيع الذي سيحتاج إليه طوال عمر هذه المركبات النافع، مما أسفر عن تبسيط سلسلة الإمداد، ويمكن الآن للبعثات والمكاتب والكيانات الأخرى أن تطلع على قوائم مركزية للأسعار في نظام أوموجا لكي تُصدر أوامر شراء قطع الغيار وأدوات الصيانة وتطلب الوثائق التقنية للمركبات والتدريب والدعم التقني بصورة مباشرة من المتعاقدين المختصين بالمركبات.

ويذكر في التقرير أن هذا النظام المركزي سيفلص الزمن الذي تستغرقه عملية إصدار أمر الشراء بنسبة ٩٠ في المائة، أو من فترة ٢٠-٣٠ يوما إلى فترة يومين إلى ثلاثة أيام. واللجنة الاستشارية واثقة من أنه ستقدم، في التقرير المقبل، معلومات مستكملة عن تقديم الدعم لما بعد البيع المتعلق بالمركبات، بما في ذلك تفاصيل عن المكاسب في الكفاءة التي تحققت.

## هاء - ممارسات تصريف الأعمال الآخذة في التطور ومستجدات هذا المجال التي تؤثر في ممارسات الشراء في الأمانة العامة

آخر المستجدات بشأن الجهود الرامية إلى القضاء على الأثر البيئي السلبي لمرافق الأمم المتحدة وعملياتها

٣١ - ترد المعلومات عن الجهود المبذولة للقضاء على الأثر البيئي لمرافق الأمم المتحدة وعملياتها على البيئة في الفقرات ٧٨ إلى ٨٠ من تقرير الأمين العام (A/71/681). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١/٧٠، خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الهدف ١٢-٧ المتمثل في تعزيز ممارسات الشراء العمومي المستدامة، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية. وما زالت عمليات شراء السلع والمعدات لدعم تنفيذ الولايات المتعلقة بتحسين الإدارة البيئية داخل الأمم المتحدة مستمرة وفقا للمبادئ العامة المنصوص عليها في البند ٥-١٢ من النظام المالي، والتمثلة في الحصول على أعلى جودة بأفضل سعر؛ والإنصاف والتزاهة والشفافية؛ والمنافسة الدولية الفعالة؛ ومصلحة الأمم المتحدة.

٣٢ - وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الجمعية العامة لم تنظر في مفهوم عمليات الشراء المراعية للبيئة والمستدامة بيئيا لإقراره، وطلبت إلى الأمين العام أن يعد تقريرا شاملا عن مضمون هذا المفهوم ومعايره، يتضمن معلومات عن تأثيره المحتمل على تنوع البلدان الأصلية للبائعين وعلى التنافس الدولي (انظر قرار الجمعية ٢٦٩/٦٢). وفي هذا الصدد، ترى اللجنة أنه ثمة حاجة إلى أن يقوم الأمين العام بمزيد من العمل من أجل تحسين فهم مفهوم عمليات الشراء المراعية للبيئة والمستدامة بيئيا وكيفية التمكّن من تطبيقه من الناحية العملية على الأمم المتحدة حتى يتسنى للجمعية العامة النظر في هذه المسألة (انظر A/69/809، الفقرة ٣٩).

## واو - مسائل أخرى

بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا

٣٣ - يشير تقرير الأمين العام إلى أن شعبة المشتريات قامت بنجاح بدعم نشر بعثات ميدانية مختلفة، منها بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها طلبت إلى مجلس مراجعي الحسابات إجراء دراسة تفصيلية لنفقات البعثة

والتوظيف والتعيين وعمليات الشراء فيها، تدرج نتائجها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٦ (انظر A/71/810، الفقرة ٣٧). وستعود اللجنة الاستشارية إلى المسائل الواردة أعلاه في سياق نظرها في التقرير المقبل للمجلس.

٣٤ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن القرارات الرئيسية المتخذة خلال عملية التخطيط لبعثة من البعثات تؤثر في تسليم السلع والخدمات، وفي التكلفة النهائية للبعثة خلال دورة حياتها. وعلاوة على ذلك، وبما أنه يجب إجراء عملية الشراء وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للمنظمة، فإن مشاركة أكثر استباقية لشعبة المشتريات في عملية التخطيط المبكر تكفل تلبية احتياجات البعثات بشكل مرض والتقييد بمبادئ الشراء، حتى أثناء حالات الطوارئ. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضع الإجراءات اللازمة لكفالة مشاركة شعبة المشتريات منذ المراحل المبكرة من التخطيط لجميع البعثات الجديدة وإطلاقها بغية تحقيق أقصى قدر من الكفاءة والفعالية في عملية الشراء وفي استخدام الموارد.

#### التدابير الإدارية الدائمة

٣٥ - يشير الأمين العام في الفقرة ٧١ من تقريره إلى أن التدابير الإدارية الدائمة التي يتم تطبيقها في حالات بدء البعثات وفي حالات الأزمات، لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد عند إنشاء عملية من عمليات حفظ السلام أو عند التأكد من حدوث أزمة أو حالة طوارئ في الميدان، قد استُكملت في آذار/مارس ٢٠١٦. وأشارت شعبة المشتريات إلى أنها كانت قد شاركت في اجتماعات الفريق العامل التي نُوقشت فيها الترتيبات المرنة من قبيل إجراءات التفويض في حالات الطوارئ، والتعاون مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، وزيادة العتبات النقدية للشراء. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل مزيدا من المعلومات عن أي تدابير إدارية دائمة تكون قد استُكملت فيما يتعلق بالمشتريات، ومن التفاصيل بشأن الظروف التي تُستخدم فيها تلك التدابير وطريقة الإبلاغ عن استخدامها.

#### الغش

٣٦ - عند الاستفسار عن سياسة الأمانة العامة والضوابط الداخلية الموضوعية لمنع الغش والفساد، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة قد أصدرت في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ تقييما إعلاميا شاملا معنونا "إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة الغش والفساد" (ST/IC/2016/25). وأبلغت اللجنة بأن ذلك الإطار يبين بالتفصيل أنظمة المنظمة وقواعدها ومنشوراتها الإدارية وسياساتها وإجراءاتها الحالية المتعلقة بالغش، بما يشمل أدوار ومسؤوليات الموظفين والعقوبات المنطبقة. وبالإضافة إلى ذلك، يشير الإطار إلى

الأطراف الثالثة (بما في ذلك البائعون) التي هي ملزمة بالامتثال لجميع الالتزامات المتعلقة بالأعمال الاحتياطية المدرجة في الاتفاقات السارية المبرمة مع الأمانة العامة.

### ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتوصياته

٣٧ - يقدم مجلس مراجعي الحسابات، في المجلد الأول من تقريره عن البيانات المالية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٥ (A/71/5 (Vol. I)) (انظر الفصل الثاني، الفقرات من ٢١٧ إلى ٢٥١)، عددا من الملاحظات والتوصيات بشأن إدارة المشتريات والعقود. ويذكر المجلس أمثلة عن النقائص المحددة، وذلك على النحو التالي: (أ) وجود عدد من الحالات التي لا يبدو أن اللجوء فيها إلى الإعفاء من شرط العطاءات التنافسية كان له ما يبرره (انظر الفقرتين ٣٩ و ٤٠ أدناه)؛ (ب) وجود عقود سارية مُدّدت مرات عديدة، من بينها عقود طويلة الأجل؛ (ج) وجود حالات كان فيها أداء البائعين ضعيفا، بما في ذلك حالة انطوت على إنجاز موقع شبكي قدّم فيها البائع على ما يبدو عطاءات منخفضة للغاية للحصول على العقد، لكنه لم ينجز العمل رغم الطلبات التي قدمها فيما بعد لزيادة التكلفة؛ (د) وجود حالات لم يتم فيها التخطيط للمشتريات ورصدها بما يكفي، ومن تلك الحالات ٧١ عقدا كان استخدامها المسجّل يقل عن ٥٠ في المائة وكان قد تبقى أقل من سنة على انقضاء فترتها؛ (هـ) وجود أوجه قصور في التقارير المستخرجة من نظام أوموجا.

٣٨ - وقد أوصى المجلس بما يلي: (أ) أن تستعرض شعبة المشتريات الاتفاقات الطويلة الأجل التي تتجاوز مدتها خمس سنوات لتقييم ما إذا كان من المناسب إصدار طلبات جديدة لتقديم العروض أو إبرام اتفاقات أخرى مع بائعين رائدين آخرين بأسعار تنافسية؛ (ب) أن تُدرج، في حالات قبول عروض منخفضة بشكل استثنائي، شروط ملائمة لتأمين أداء البائع ومؤشرات أساسية لقياس ذلك الأداء، وذلك بصورة آلية في العقود بغية حماية مصلحة الأمم المتحدة، وأن يُخضع الإفراج عن مدفوعات تلك العقود أيضا لمزيد من التدقيق ابتغاء ضمان تسليم قيمة مقابلة متناسبة؛ (ج) أن تتخذ الإدارات المقدّمة لطلبات الشراء، بالتشاور مع شعبة المشتريات، خطوات لتحسين رصد تنفيذ العقود ولكفالة إنجاز العقود الممنوحة قبل انقضاء مددها؛ (د) أن تجري شعبة المشتريات، بالتشاور مع فريق مشروع أوموجا، استعراضا شاملا لضمان سلامة البيانات ولتعزيز ضوابط مدخلات البيانات في نظام أوموجا؛ وأن تستكشف سبل تعزيز أدوات القياس، في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا، فيما يتعلق بأداء البائعين، وتكاليف العمليات من بدايتها إلى نهايتها، والجودة، وأداء الموظفين.

٣٩ - وفيما يتعلق بالإعفاء من شرط العطاءات التنافسية، أشار مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه قد وقف على عينة من العقود التي أُعفيت من إجراءات العطاءات التنافسية دون تبرير موثّق ومن العقود التي لم تتضمن أي حكم للتعامل مع التأخر في الإنجاز، مما عاق استعادة الأمم المتحدة لأي خسائر متكبّدة أو حال دون ذلك. وسأل المجلس على وجه خاص عن

اللجوء إلى إعفاء عملية شراء نظام حمائي متقدم متخصص الغرض لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من شرط العطاءات التنافسية (A/71/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرات من ٢٢١ إلى ٢٢٦).

٤٠ - وعند الاستفسار للحصول على المزيد من التوضيح، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإعفاءات من شرط العطاءات التنافسية الدولية تُمنح في ظروف استثنائية، ولا تكون إلا بعد عملية استعراض تُبذل فيها العناية الواجبة. وفي مجال مشتريات تكنولوجيا المعلومات، تُستخدم تلك الإعفاءات عادة لأغراض توحيد مواصفات المعدات. وأبلغت اللجنة أيضا بأن بنية النظم المركزية وما يرتبط بها من معايير وسياسات معدة لضمان مواءمة تلك البنية مع الاستراتيجية العامة للمنظمة يتم استعراضها وصياغتها والتوصية بها من قبل هيئة استعراض الهياكل المعلوماتية، وهي هيئة استشارية تعمل تحت إشراف رئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات. وفي بعض الحالات، لا تتوافر بعض المعايير المحددة التي تضعها هيئة استعراض الهياكل المعلوماتية إلا عند مصنع أو مطور للبرمجيات واحد. ويقر المعايير الموصى بها مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو المسؤول عن كفالة الاتساق والتنسيق في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع الإدارات ومراكز العمل. وتطبق لجنة استعراض المشاريع المعايير التي يقرها مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تطبيقا موحدًا على جميع مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخل المنظمة، وتستعرض جميع مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تفوق قيمتها ٢٠٠ ٠٠٠ دولار، ثم توصي بشأن ما إذا كان ينبغي المضي في تنفيذ مبادرة ما أم لا.

٤١ - واللجنة الاستشارية موقنة بأن الأمين العام سيعالج النقائص التي حددها المجلس على وجه السرعة، وبأنه سيتخذ أيضا خطوات استباقية لتحسين كفاءة شعبة المشتريات وفعاليتها.

#### تحقيق الاتساق بين ممارسات الشراء

٤٢ - يقدم الأمين العام في الفقرات من ٦٧ إلى ٦٩ من تقريره معلومات عن شبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التي تتمثل وظيفتها المتوخاة في تيسير تحقيق الاتساق بين عمليات الشراء داخل منظومة الأمم المتحدة. ويشير التقرير إلى أن شبكة المشتريات ناقشت، في دورتها التاسعة عشرة المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠١٦، بوجه خاص أنشطة الفريق العامل المعني بالإدارة الاستراتيجية لشؤون البائعين الذي أنشئ عام ٢٠١٤ ابتغاء وضع خارطة طريق لإدارة شؤون البائعين تسري على شتى المهام الوظيفية المتعلقة بالشراء في منظومة الأمم المتحدة. ويشير التقرير أيضا إلى أن المبادرات التي يضطلع بها الفريق العامل حاليا تشمل مبادرة لإقامة منتدى افتراضي لتنظيم حلقات دراسية للبائعين في مجال الأعمال التجارية باستخدام بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات من أجل تزويد البائعين



بالمعلومات التي تعمم عادة في الحلقات الدراسية المتعلقة بالأعمال التجارية. وتعتبر اللجنة الاستشارية هذا الأمر تطوراً إيجابياً وتواصل التشديد على ضرورة تكثيف التآزر والتعاون على نطاق المنظومة بشأن المسائل ذات الصلة بالمشتريات. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المقبل معلومات عن التقدم الذي يُحرز في هذا الصدد (انظر أيضا الفقرة ١٦ أعلاه).

### ثالثا - الاستنتاج والتوصية

- ٤٣ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ٨٣ من تقرير الأمين العام. ويُطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بذلك التقرير.
- ٤٤ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن تقرير الأمين العام لم يتضمن أي مقترحات تتطلب موافقة الجمعية العامة التي تكون قد وافقت عليها ضمناً إن هي قررت أن تحيط علما بتقرير الأمين العام.
- ٤٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام رهنا بتعليقات اللجنة وتوصياتها المبينة في الفقرات أعلاه.

## المرفق الأول


### اتجاهات المشتريات حسب الفئات الرئيسية للسلع والخدمات، الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥


	٢٠١٢		٢٠١٣		٢٠١٤		٢٠١٥									
النسبة المئوية من المجموع	النسبة المئوية من المجموع	بدولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية من المجموع	بدولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية من المجموع	بدولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية من المجموع	بدولارات الولايات المتحدة								
٢٣	٦٩٦	٥٤٦	٩١٦,٩١	٢١	٦٦٩	٨٢٠	٧٧١,٥٥	٢٣	٧٧٣	١٥٠	١٤١,٦٧	١٧	٥٨٤	٥٣٨	٨٣٤,٨٥	خدمات النقل الجوي
١٢	٣٦٨	٠١٨	٢٤١,٧٨	١٧	٥٤٨	٦٦٠	١٣٣,٩٤	١٧	٥٦٥	٥٨٣	٣٦٦,٧٢	١٦	٥٤٤	٢٠٢	٦٤٤,٩٢	المنتجات الكيميائية والنظفية
٨	٢٥٢	٩٦٧	٩١٣,٠٥	٨	٢٥١	٦٤٢	٤٩٦,٤٨	١١	٣٧٧	٣٤١	٠٠٣,٣١	١٣	٤٤٦	٢١٥	٦٤٠,٨٨	حصى الإعاشة/خدمات المطاعم
٧	٢١٢	٦٥٣	٢٩٤,٩٠	٧	٢٣٩	٣٥٨	٩٠٦,٢٩	٥	١٧٥	١٤٩	٠٤٦,٣٤	٥	١٥٣	٨٥٢	٧٥٢,٤٩	الخدمات المتصلة بالهندسة المعمارية والهندسة والتشييد
٥	١٤٧	٤٨٨	١٧٣,٥٧	٥	١٥٣	٢١٤	٧٩٥,٢٦	٢	٧١	٣٦٠	٩٤٣,٩٦	٤	١١٩	٥٢٤	٧٦٣,٦٧	الاستئجار والتأجير
٢	٧٤	٧٧٢	٣٥٤,٢٤	٤	١٢٧	٢٢٦	١٩٨,٣٥	١	٤٣	٤٦٧	٦٦٧,٦٢	١	٣٥	١٣٧	١٨١,٧٦	الخدمات الإدارية
٢	٦١	٧٤١	٢٦٩,١٢	٤	١٢٠	٠٧٦	١٣١,١٠	٠	١٥	٩٠٥	٨٠٤,٨٦	٠	٨	٨٣١	٢١١,١٥	خدمات الصيانة والتصليح
٦	١٨٧	٢٧٧	٣١٤,٢١	٣	١٠٦	١٥٣	٦٩٤,١٩	٥	١٧٠	٩٢٩	١٠٨,٣٢	٦	١٩٢	٠٧٣	٣٧١,٣٨	شحن البضائع وإيصال الخدمات
٣	٩٨	٦٥٤	٩٩٦,٨٥	٣	٨٨	٧٣٥	٦١٢,١٣	٤	١٢٥	٠٤٤	٢٦٣,٧٧	٤	١٤٤	٩٩١	٠٨٩,٣٦	معدات وخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية
٢	٧٦	٩٤٢	٨٢٤,٣٦	٣	٨٦	٨٠١	٢٦٧,٥٦	٢	٥٨	٧٩٣	١٤٩,٩٣	٢	٧٥	٨٧٨	٤٢٨,٣٤	معدات وخدمات صيانة التجهيز الإلكتروني للبيانات
٢	٦٣	١٨٥	٠١٠,٨٥	٢	٦٦	٤٠٢	٩٢٩,٦٢	٣	٩٨	٢٣١	٩٨٥,٠٣	٣	٨٦	٠٥٨	٧٨٤,٤٤	المركبات وقطع الغيار ومعدات النقل
٢	٤٩	٧٠٦	٣٠١,٠٠	٢	٥٣	٨٤٧	٣٩٢,٧٩	٣	١١٢	٤١١	٥٣٣,٩٢	٣	١١٣	٢٥١	٢١٤,٤٣	الخدمات المتصلة بتكنولوجيا الحاسوب والمعلومات
٢	٥٠	٧٥٧	٤٠٣,٣١	٢	٤٨	٩٤٦	٤٣١,٨٨	١	٤٥	٦١٤	٩٦٧,٤٧	١	٤٢	٦٠٥	٠١٩,١٩	السفر والخدمات المتصلة به
١	٢٥	٧٣٩	١١٩,٧٩	١	٤٤	٥٦٤	٠٤٧,٤٣	٣	٩٠	٦٩٢	٢٣٠,٥٣	٣	١٠٠	٣١٦	٠٢١,٢٥	المباني الجاهزة
١	٢٤	٩٠٧	٥٤٣,٥٦	١	٣٩	٤٥١	٥٥٩,٧٦	٢	٥٩	٣٥٥	٠٦٧,١٠	٢	٦٨	٣١٨	٠٦٨,١٥	خدمات التنظيف والتخلص من النفايات

٢٠١٥		٢٠١٤		٢٠١٣		٢٠١٢	
النسبة المتوية من بدولارات الولايات المتحدة المجموع		النسبة المتوية من بدولارات الولايات المتحدة المجموع		النسبة المتوية من بدولارات الولايات المتحدة المجموع		النسبة المتوية من بدولارات الولايات المتحدة المجموع	
الفئات الأخرى (بما في ذلك جميع عمليات الشراء التي تقوم بها المكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية والمحاكم الجنائية)							
١٩	٦٣٥ ٦٠٦ ٦٣٩,١٧	١٧	٥٨٣ ٥٤٧ ٥٩٩,٩١	١٨	٥٨٩ ٩٥٨ ٩٧٦,٠٦	٢٣	٦٩٥ ٥٣٣ ٧٢٣,٥٢
المجموع		٣ ٣٥١ ٤٠١ ٦٦٥,٤٤		٣ ٣٦٦ ٥٧٧ ٨٨٠,٤٤		٣ ٠٨٦ ٨٩٢ ٤٠١,٠٢	

## المرفق الثاني

## متوسط حجم المشتريات بحسب الموظف والكيان المعيّنين بالشراء





ملاحظة: تستند البيانات إلى التقرير عن نظام أوموجا المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠١٧. وتستند بيانات الموظفين إلى دوري "الجهة المشترية" و "الجهة الموافقة" المستخدمين في نظام أوموجا ضمن عملية تحديد مصادر الإمداد والمشتريات. وتستند بيانات حجم المشتريات إلى قيمة أوامر الشراء الصادرة في عام ٢٠١٦ (أرقام أولية قابلة للتغيير).

## المرفق الثالث

### استخدام منهجية طلبات تقديم العروض لشراء الخدمات الجوية الطويلة الأجل (كما حددها الأمانة العامة)

بوسع الأمانة العامة أن تقدم نتائج أولية بشأن مزايا ومساوئ منهجية طلبات تقديم العروض مقارنة بالطريقة القديمة المتمثلة في الدعوة لتقديم العطاءات، وذلك في ضوء البيانات المحدودة المتاحة. وحتى الآن، فقد اكتمل إنجاز عملية واحدة من عمليات طلب تقديم العروض، أسفرت عن إبرام عقدين لتأجير الرحلات الجوية دعماً لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (صفحة أرسيت مناصفة). وقد سجلت الأمانة العامة حالات تأخير في المرحلة الانتقالية نجمت عن صعوبات تواجهها إدارة الدعم الميداني في وضع شروط لوجستية شاملة ومعايير للتقييم التقني. وقد تحسنت هذه الحالة كثيراً خلال الأشهر القليلة الماضية، مما أدى إلى بدء شعبة المشتريات عمليتين جاريتين لطلب تقديم العروض، فيما يجري إعداد ثمانية شروط إضافية داخل إدارة الدعم الميداني.

وقد بين طلب تقديم العروض التجريبي بوضوح إمكانية تحسين المنافسة الدولية على سوق الأمم المتحدة في مجال الرحلات الجوية (تم تلقي ٢٢ عرضاً مقابل ما متوسطه خمسة عطاءات في إطار طريقة الدعوة لتقديم العطاءات). ونتيجة لذلك، فإن الوقت المستغرق في إنجاز تقييم طلب تقديم العروض من بدايته إلى نهايته كان أطول من المعتاد (خمس أشهر مقابل ما متوسطه شهرين ونصف). ومن المعقول توقع انخفاض المدة التي يستغرقها إنجاز كل طلب لتقديم العروض في المستقبل، لأن المنظمة تكتسب التجربة في إجراء هذه العمليات وتقوم بتوحيد وثائق طلبات تقديم العروض وأدائها ابتغاء تحسين الكفاءة.

ومن حيث التكلفة، وبعد استعراض الاستخدام الفعلي للطائرات خلال السنة الأولى من عمليات بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ثبت أن المنظمة قد حققت وفورات تبلغ حوالي ١,٢ مليون دولار في السنة (٩,٥ في المائة) مقارنة مع نفس المهام التي كانت منوطة بأسطول الطائرات السابق الذي استُعيض عنه من خلال طلب تقديم العروض.

أما من حيث الجودة، فقد حققت شركات الطيران مستوى أداء يرضي البعثة. فقد رفع البائعون مستوى حلهم الأساسي، من حيث المرونة التشغيلية والقيمة، بوسائل تشمل مثلاً توفير طائرة احتياطية في منطقة البعثة، أو بناء أماكن لإيواء الأطقم في قاعدة عمليات رئيسية جديدة، أو نشر قدرات تقنية متقدمة مثل قدرات عمليات الطوارئ التي تتاح على مدار الساعة سبعة أيام في الأسبوع وتستخدم نظارات الرؤية الليلية. وقد قدم البائعون خدمة موثوقة، مع تخفيض كبير لفترة تعطل الطائرات مقارنة بالوقت الذي كان يُستغرق في إطار

العقود السابقة التي كانت تبرم عن طريق الدعوة لتقديم العطاءات. أما من ناحية السلامة، فقد أعدت إدارة الدعم الميداني مؤخرًا سجلًا شاملًا لتقييم السلامة سيكون جزءًا أساسيًا من التقييمات التقنية لطلبات تقديم العروض ابتداءً من هذه المرحلة فصاعدًا، وسيشجع و/أو يكافئ شركات الطيران التي تتوافر على نظم داخلية أقوى لإدارة السلامة.

ومن الناحية التجارية، يستتبع تطبيق طريقة طلب تقديم العروض إدخال تغييرات على الأحكام التعاقدية وعلى نموذج تقدير التكاليف (لا سيما بإدراج تكاليف الوقود)، مما يجعل أعمال الطيران الخاصة بالأمم المتحدة أكثر اتساقًا مع المعايير وأفضل الممارسات المعمول بها في القطاع؛ ومن ثم تكون تلك الأعمال أكثر جاذبية وأيسر فهمًا من منظور السوق وتتاح لشعبة المشتريات فرص مواصلة تطوير دراستها للسوق ووضع أسس مرجعية لما تبذله من جهود.

وخلاصة القول إن طريقة طلب تقديم العروض، بعد فحصها فحصًا أوليًا، تستغرق على ما يبدو وقتًا طويلاً للمنظمة مقارنة بالطريقة القديمة المتمثلة في الدعوة لتقديم العطاءات، غير أنها تتيح إمكانية زيادة القيمة من خلال رفع مستوى جودة الخدمات، وتحسين السلامة، وزيادة المنافسة الدولية، وتحقيق وفورات إجمالية للأمانة العامة. ويمكن إعداد مقارنة مجدية أكثر في الفترة ٢٠١٨/٢٠١٩ عندما تصبح المنظمة أكثر تعودًا على المنهجية المنقحة وعندما تتراكم لديها بيانات تعاقدية كافية لاستخدامها في التحليل والمقارنة.